[423] فلم يصل عليه النبي (صلى ا عليه وآله) وقال: صلوا على صاحبكم، حتى ضمنهما بعض قرابته، فقال أبو عبد ا (عليه السلام): ذلك الحق... الحديث. ورواه الصدوق بإسناده عن معاوية بن وهب (1) ورواه الشيخ بإسناده عن الحسين بن سعيد مثله (2). (23966) 3 - محمد بن الحسن في (المجالس والاخبار) عن الحسين بن عبيد ا، عن هارون بن موسى، عن أحمد بن محمد بن سعيد، عن يعقوب ابن يوسف، عن الحسين ابن مخارق، عن الصادق، عن آبائه (عليهم السلام) قال: قال رسول ا (صلى ا عليه وآله): من ضمن لاخيه حاجة لم ينظر ا عزوجل في حاجته حتى يقضيها. أقول: ويأتي ما يدل على بعض المقصود (1). 3 - باب حكم معرفة الضامن بالمضمون له ليرد المضمون هل يشترط أم لا ؟ (23967) 1 - محمد بن يعقوب، عن حميد بن زياد، عن عبيد ا الدهقان، عن علي بن الحسن الطاطري، عن محمد بن زياد، عن أبان، عن فضيل وعبيد، عن أبي عبد ا (عليه السلام) قال: لما حضر محمد بن

_____ (1) الفقيه 3: 111 / 469. (2) التهذيب 6: 183 / 378. (3) امالي الطوسى 2: 262. (1) ياتي في الحديثين 2، 3 من الباب 3، وفى الباب 4 من هذه الابواب الباب 3 فيه 3 احاديث (4) الكافي 8: 332 / 514. (*)

_____